

• قرار مؤرخ في 18 جمادى الأولى عام 1411 الموافق 5 ديسمبر سنة 1990 يتضمن إحداث فرع للمركز الثقافي

الإسلامي لمدينة الجزائر بالأغواط

**قرار مؤرخ في 18 جمادى الأولى عام 1411 الموافق 5
ديسمبر سنة 1990 يتضمن إحداث فرع للمركز
الثقافي الإسلامي لمدينة الجزائر بالأغواط.**

ان وزير الشؤون الدينية،

- بمقتضى الامر رقم 72 - 7 المؤرخ في 6 صفر عام
1392 الموافق 21 مارس سنة 1972، والمتضمن احداث
مركز ثقافي اسلامي ونظامه الاداري والمالي، ولاسيما المادة 3
منه،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 89 - 99 المؤرخ
في 23 ذي القعدة عام 1409 الموافق 27 يونيو سنة 1989
المتضمن صلاحيات وزير الشؤون الدينية،

يقرر ما يلي :

المادة الاولى : يحدد في مدينة الاغواط فرع للمركز
الثقافي الاسلامي لمدينة الجزائر.

المادة 2 : يكلف مدير الثقافة الاسلامية ومدير المركز
الثقافي الاسلامي لمدينة الجزائر، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا
القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية
الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 18 جمادى الأولى عام 1411 الموافق
5 ديسمبر سنة 1990.

سعيد شيبان